اللجوء والهجرة غير الشرعية الى اليمن الواقع والتحديات

د/ سارة محمود العراسي

جهة النشر جامعة الملكة أروى

copyrights©2014

اللجوء والهجرة غير الشرعية الى اليمن الواقع والتحديات

الدكتورة/ سارة محمود العراسي
أستاذ القانون الدولي العام المساعد في كلية الشريعة والقانون
جامعة صنعاء

ملخص البحث

تعد اليمن الدولة الوحيدة في شبة الجزيرة العربية المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951م والبرتوكول الملحق بها لعام 1967م وقد اضطلعت اليمن بمسؤوليتها تجاه اللاجئين على نحو إنساني جاء على الرغم من التحديات والازمات التي مرت بها اليمن ولا زالت تمر بها اليمن، وعلى ضوء ذلك قمنا بتقسيم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث على النحو الآتي:

المبحث الاول: تطرقنا فيه إلى تعريف اللجوء على ضوء اتفاقية 1951م وبرتوكول 1967م وتم التمييز بين اللاجئ والمهاجر غير الشرعي وكذا تحديد الجهة التي تحدد من هو اللاجئ.

كما تم تطرقنا في هذا المبحث إلى الاسباب الحقيقة وراء تدفق الاعداد الكبيرة من اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين إلى اليمن والتي كان ابرزها الصراع وعدم الاستقرار في دول المصدر وأيضاً الموقع الجغرافي للجمهورية اليمنية وكذلك طول السواحل اليمنية وانتهاج اليمن سياسة الباب المفتوح بالإضافة إلى بحث كلاً من اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين للأمن والأمان.

أما في المبحث الثاني: فقد تطرقنا إلى الجهود المبذولة من قبل الحكومة اليمنية والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين.

وتم التطرق في المبحث الثالث إلى التحديات والصعوبات الناجمة عن قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية التي تواجهها اليمن، وهذه الصعوبات والتحديات تمثلت بالتحديات والصعوبات الاقتصادية والاجتماعية وكذا التحديات والصعوبات الأمنية.

Yemen is the only country in the Arabian Peninsula, which has ratified the United Nations Convention of 1951 and its Protocol of 1967 related to the Status of Refugees. Furthermore, Yemen has humanely assumed its responsibilities vis-à-vis refugees despite challenges and crises that the country has been experiencing. In light of the above, have divided this research into three sub-research works as follows:

First sub-research work: Have discussed the *definition of asylum* in the light of the 1951 Convention and Protocol of 1967, where a distinction between a refugee and an illegal migrant was made accordingly, besides identifying the body that is tasked to determine, who is a refugee. In addition, such a sub-research work discussed the genuine reasons, which are behind influx of large numbers of refugees and illegal migrants to Yemen, of which most prominent reasons are attributed to; conflict and instability in countries of origin, the geographical location of the Republic of Yemen, length of the Yemeni coastal areas, adoption of an open-door policy by Yemen, in addition to search for security and safety by both refugees and illegal migrants.

As for the second sub-research work: It has dealt with efforts being exerted by the Yemeni government and the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR) in terms of providing protection to refugees, asylum seekers and illegal migrants.

As for the third sub-research work: It has covered the challenges and difficulties being caused by the asylum and illegal migration issues, of which Yemen faces as a result thereof. However, such difficulties and challenges are represented by economic, social, as well as security challenges and difficulties.

مقدمـــــــــــة:

تعد اليمن الدولة الوحيدة في شبه الجزيرة العربية المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951م والبروتوكول الملحق بها لعام 1967م، وقد اضطلعت اليمن بمسؤوليتها تجاه اللاجئين على نحو انساني جاد على الرغم من التحديات والازمات التي مرت بها اليمن ولا زالت

تمر بها في أعقاب ثورات الربيع العربي التي حدثت في المنطقة، وعلى الرغم ايضا من إمكانيات اليمن الاقتصادية المحدودة إلا انها حافظت على تبني النهج الانساني تجاه كافة اللاجئين الواصلين اليها من مختلف منافذ الدولة والذين يحملون جنسيات مختلفة من دول القرن الافريقي وبعض الدول العربية، كما أن اليمن قد خصت اللاجئين الصوماليين منذ اندلاع النزاعات المسلحة في الصومال عام 1991م بقبولهم كاللاجئين في اليمن منذ الوهلة الأولى ومع هذا التدفق المستمر والجماعي للواصلين الجدد من اللاجئين بالإضافة إلى المهاجرين غير الشرعيين وما يترتب على ذلك التدفق من تداعيات إلا أن اليمن لم تحظى بالاهتمام والدعم اللازمين من قبل المجتمع الدولي لمساعدتها في تحمل أعباء الاعداد المتزايدة للاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.

أهميـــــة البحـــث:

أدى تطور الأوضاع الاخيرة في المنطقة إلى صرف الانتباه عن قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية في اليمن واتجاهها إلى قضايا اللجوء والهجرة في بعض دول المنطقة والتي اصبحت تعاني مؤخرا من تفاقم تدفق أعداد اللاجئين والمهاجرين إليها الأمر الذي أدى إلى تحمل اليمن أعباء أثقلت كاهلها وأصبحت تتحمل ما لا تطيق.

ولا شك أن اللجوء والهجرة غير الشرعية من القرن الافريقي تحديداً تلقي بظلالها السلبية على اليمن في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والصحية والانسانية ومع ذلك لا تزال اليمن تتحمل ثقل تلك الأعباء عليها على أمل ان يضطلع المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته للإسهام بفاعلية لإيجاد حلول جذرية لهذه المعاناة.

مشكلـــــــــــة البحـــــــــث:

من خلال هذا البحث سنقوم بالإجابة على التساؤل التالي:

الأسباب وراء تدفق الأعداد الكبيرة للاجئين والمهاجرين غير الشرعيين إلى اليمن وجهود الحكومة اليمنية ومفوضية اللاجئين في اليمن بحمايتهم والصعوبات والتحديات التي تواجه اليمن من جراء هذا التدفق.

منهجيـــــــــــة البحـــــــــث:

استخدمت المنهج التحليلي وكذلك اعتمدت على الاحصائيات الرسمية والوثائق الرسمية الصادرة من الجهات الحكومية والمفوضية السامية العليا لشؤون اللاجئين حيث قمت بتحليل ما ورد فيها لمحاولة الاجابة على التساؤلات المثارة في مشكلة البحث.

صعوبـــــــــات واجهـــــــت البحـــــــث:

- قلة المعلومات والوثائق الرسمية وخاصة الاحصائيات الرسمية.

- تضارب الاحصائيات الرسمية الحكومية مع احصائيات المفوضية.

وعلى ضوء ما تقدم فإننا سنقسم هذا البحث إلى ثلاثة مباحث على النحو الآتي:

- **المبحث الأول: التعريف باللاجئين وأسباب تدفقهم إلى اليمن.**
  - المطلب الاول: تعريف باللاجئ على ضوء اتفاقية 19951م وبروتوكول 1967م.
  - المطلب الثاني: أسباب تدفق اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين إلى اليمن.
- **المبحث الثاني: جهود الحكومة اليمنية والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين في اليمن في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين.**
  - المطلب الأول: جهود الحكومة اليمنية في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين.
  - المطلب الثاني: جهود المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في اليمن في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين.
- **المبحث الثالث: التحديات والصعوبات الناجمة عن قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية التي توجهها الجمهورية اليمنية.**
  - المطلب الاول: التحديات والصعوبات الاقتصادية والاجتماعية.
  - المطلب الثاني: التحديات والصعوبات الأمن.

الخاتمـــــــــة

النتائـــــــــج

التوصيـــــــــات

قائمـــــة المراجـــــع

المبحـــــــــث الأول:

التعريف باللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين وأسباب تدفقهم إلى اليمن

سنتطرق في هذا المبحث إلى تعريف اللاجئ والشروط التي تنطبق عليه والفرق بين اللاجئ والمهاجر غير الشرعي، وكذا أسباب تدفق اللاجئين إلى اليمن وسيكون ذلك في مطلبين:

المطلب الاول: تعريف اللجوء على ضوء اتفاقية 1951م وبروتوكول 1967م

المطلب الثاني: أسباب تدفق اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين إلى اليمن

المطلب الأول

تعريف اللجوء على ضوء اتفاقية 1951م وبروتوكول 1967م

استقر الفقه والعمل الدوليان على أن الشخص الذي تقرر الحق في طلب اللجوء من أجله هو من يطلق عليه مصطلح "لاجئ"[1].

وقد نصت المادة (1) من اتفاقية 1951م وبروتوكول 1967م على أن اللاجئ هو "كل شخص يوجد بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه ودينه أــو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية خارج بلد جنسيته ولا يستطيع أو لا يريد بسبب ذلك الخوف أن يستظل بحماية ذلك البلد".

يتضح من التعريف السابق أنه يشترط لاكتساب صفة اللاجئ توافر الشروط الآتية[2]:

1. أن يتواجد الشخص خارج البلد الذي يحمل جنسيته أو بلد إقامته المعتادة إذا كان هذا الشخص من عديمي الجنسية.
2. أن يوجد خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو بسبب آرائه السياسية.
3. أن الشخص المعني لا يستطيع أو لا يرغب في حماية بلده الاصلي أو بلد إقامته المعتادة إذا كان هذا الشخص من عديمي الجنسية.

وعلى ضوء ما تقدم نستطيع أن نميز بين اللاجئ والمهاجر غير الشرعي وذلك على النحو الآتي[3]:

- اللاجئون هم من يفرض عليهم الخروج من بلدانهم بسبب ما يتعرضون له من تهديد واضطهاد إما عن طريق الدولة أو بسبب عدم قدرة دولهم على تقديم الحماية لهم.

ومقارنة بالمهاجر فإن المهاجر يستطيع أن يغادر بلاده لأسباب عدة فالمهاجر الاقتصادي هو ذلك الشخص الذي يغادر موطنه طواعية ولأسباب متعددة وغير متربطة بالاضطهاد مثل البحث عن فرص عمل أو لم شمل الأسرة أو أغراض دراسية أو أسباب علاجية.

- اللاجئ لا يستطيع العودة إلى بلده الأصلي بدون أن يضع حياته في خطر أما المهاجر فهو يتمتع بخدمات الحماية والاستشارة وأيضا الخدمات الإدارية لبلده الأصلي سواء كان خارج بلده أو عند رجوعه إليها.

---

[1] - الدكتور/ أحمد الرشيدي – الحق في طلب اللجوء كأحد تطبيقات حقوق الانسان- دراسة في ضوء المواثيق الدولية وفي بعض الدساتير والتشريعات العربية، بحث مقدم إلى ندوة الحماية الدولية للاجئين ، مركز البحوث والدراسات السياسية – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة، غير مذكور عام النشر صـ 14.

[2] - الدكتور/ أحمد أبو الوفا– حق اللجوء بين الشريعة الاسلامية والقانون الدولي للاجئين دراسة مقارنة – الرياض 2009م صـ41.

[3] - الدليل السريع : اللاجئون وطالبوا اللجوء والنازحون داخلياً، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين صـ 3.

من خلال ما سبق استطعنا أن نصل إلى تحديد صفة اللاجئ، عن المهاجر سواء المهاجر الذي يخرج من بلده بطريقة شرعية أو بطريقة غير شرعية.

أما فيما يتعلق بالجهة التي تحدد من هو لاجئ، فإن الأصل يعود في ذلك إلى الدولة المستضيفة هي الجهة التي تحدد ما إذا كان الشخص ينطبق عليه أو عليها صفة اللاجئ ولكن هناك دول لا تملك أي تشريعات بخصوص اللاجئين ولا أي بنية تحتية إدارية وقدرات من أجل القيام بمسؤولياتها التي تأتي ضمن اتفاقية 1951م، وفي هذه الحالة تقوم المفوضية العليا لشؤون اللاجئين بالمساعدة في هذه العملية وتطوير الاجراءات والتدريب من أجل هذا الغرض.

المطلب الثاني

أسباب تدفق اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين إلى اليمن.

هناك العديد من الأسباب التي ساهمت بشكل كبير في لجوء الالاف من المواطنين من بلدانهم الأصلية إلى دول أخرى وعلى وجه الخصوص دول الجوار، هرباً من الاضطهاد والحروب والبحث عن مكان آمن، وتعد دول منطقة القرن الأفريقي من أكثر الدول التي تعاني من اضطرابات داخلية ونزاعات قبلية وحروب إقليمية إضافة إلى ضعف مواردها الاقتصادية وتدهور الأوضاع الاجتماعية والصحية فيها، وهو ما دفع بمواطنيها إلى اللجوء إلى دول أخرى أكثر استقراراً وأمناً[1]. وتعتبر اليمن احدى تلك الدول بحكم موقعها.

فمنذ بداية العام 2010م حتى شهر مايو 2013م بلغت أعداد الواصلين الجدد في نقاط العبور أكثر من 434 الف شخص بحسب احصائيات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في حين أن الاعداد الفعلية أكثر من ذلك بكثير، وقد بلغ أعداد اللاجئين المسجلين من قبل المفوضية حتى مايو 2013م حوالي 297 الف لاجئ، يشكل الصوماليين 95% من إجمالي المسجلين، وفي ذات الوقت تشير التقديرات الحكومية إلى أن اعداد اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين من القرن الافريقي إلى اليمن يتجاوز المليون شخص[2].

---

[1] - وجدان الدفاعي: دور المفوضية السامية للأمم المتحدة في رعاية اللاجئين، دراسة حالة لاجيء دول القرن الافريقي في اليمن للفترة 1990-2010 – مركز دراسات الهجرة واللاجئين ، جامعة صنعاء 2013 صـ 55-60.

[2] - تصريح صحفي للدكتور علي مثنى حسن، نائب وزير الخارجية اليمنية، رئيس اللجنة الوطنية العليا لشؤون اللاجئين في اليمن السابق، 2013/11/10م.

الرسم البياني رقم (1) يوضح أعداد الواصلين الجدد للفترة من 2010–2013م

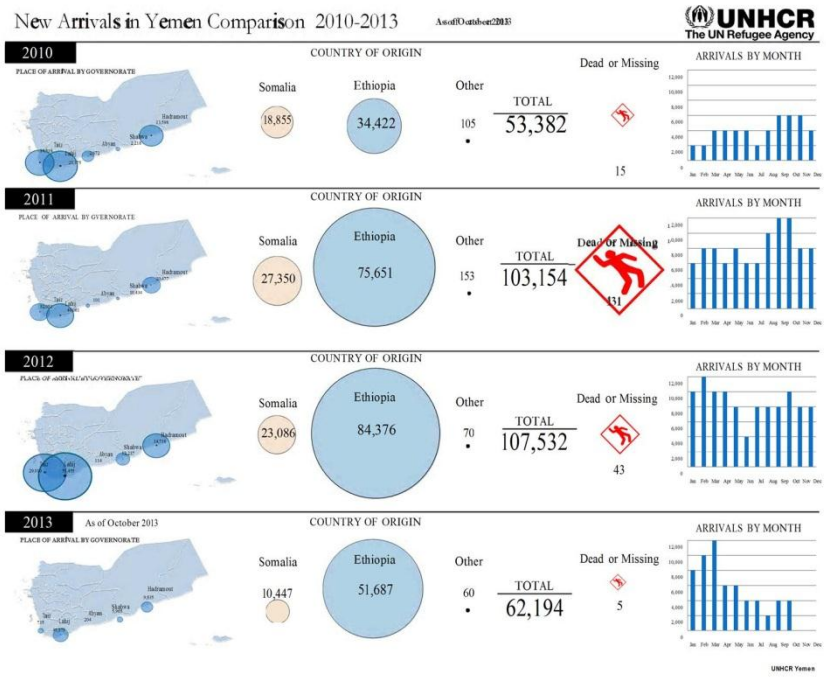

المصدر: المفوضية السامية لشؤون اللاجئين – اليمن 2014

ويتبين لنا من خلال الرسم البياني رقم (1) أن أعداد اللاجئين في تزايد مستمر وتواجه اليمن اليوم تحديات كبيرة تتمثل بتدفقات الهجرة المختلطة ففي الوقت الذي يهرب فيه البعض من الحرب والاضطهاد في القرن الافريقي، يسعى آخرون للحصول على فرص اقتصادية في دول الخليج وهم يعتبرون اليمن نقطة عبور إلى هذه الدول وهو ما يطلق عليه بالهجرة المختلطة، الرسم البياني رقم (2) يوضح أعداد الواصلين الجدد للفترة من 2011–2014م

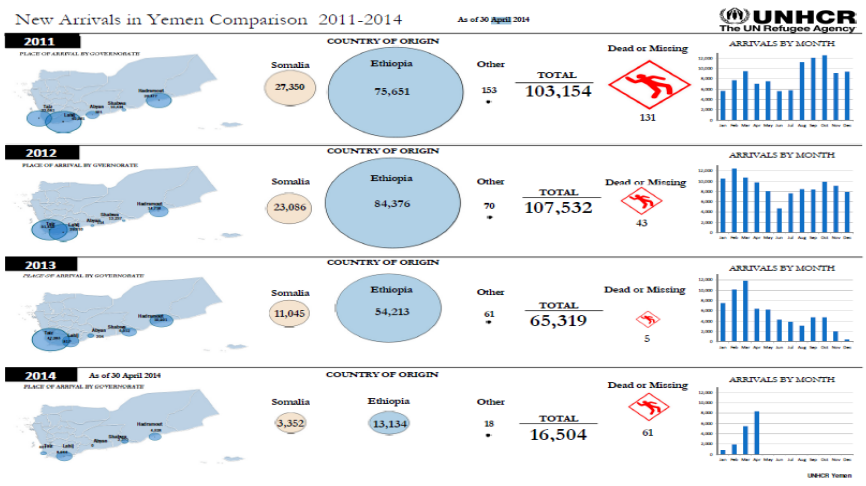

المصدر: المفوضية السامية لشؤون اللاجئين – اليمن 2014

وإذا ما تطرقنا إلى الاسباب الرئيسية التي أدت إلى لجوء الالاف من مواطني القرن الافريقي إلى اليمن سنجد أنها على النحو الآتي:

1. الصراع وعدم الاستقرار:

كثير من دول القرن الأفريقي تعيش حالة صراع دائم وعدم استقرار فالصراع في الصومال ما زال قائماً منذ العام 1991م إلى وقتنا الراهن بالإضافة إلى الصراعات العرقية والأثنية والدينية في بعض دول القرن الأفريقي، فعدم الاستقرار يعتبر العامل الرئيسي في عملية اللجوء إلى الأراضي اليمنية[1].

2. الموقع الجغرافي للجمهورية اليمنية:

يعد موقع الجمهورية اليمنية من الناحية الجغرافية حلقة فاصلة بين أغنى الدول العربية وهي دول الخليج العربي وأشد الدول فقراً وهي دول منطقة القرن الافريقي والتي تعاني أيضاً من عدم الاستقرار السياسي وهو ما جعل اليمن منطقة عبور لسكان القرن الأفريقي الراغبين في الوصول إلى دول الخليج العربي[2].

خريطة توضح مواقع انطلاق قوارب التهريب للمهاجرين غير الشرعيين واللاجئين وأماكن وصولهم في اراضي الجمهورية اليمنية.

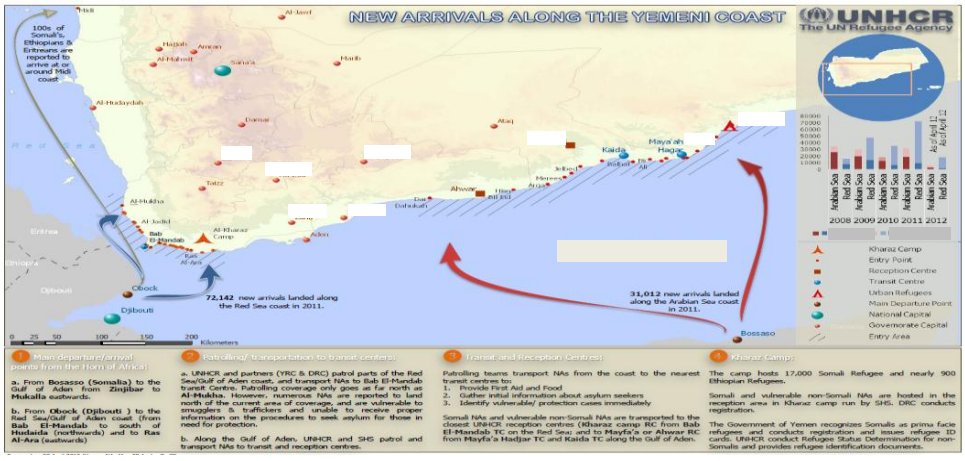

[1] - الدكتور حمود ناصر القدمي، الهجرة غير المشروعة في الجمهورية اليمنية أسبابها وآثارها والحلول المقترحة، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة مكافحة الهجرة غير المشروعة والاتجار بالبشر، المنعقدة من 8-10 فبراير 2010 بجامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية، الرياض ، صـ 3.

[2] - تطورات الازمة الصومالية (التقرير الاستراتيجي اليمني) المركز اليمني للدراسات الاستراتيجية، صنعاء 2009م صـ 385-386.

3. طول السواحل اليمنية:

تتمتع الجمهورية اليمنية بسواحل ممتدة تصل إلى 2500كم تطل على البحر الأحمر غرباً وخليج عدن وبحر العرب جنوباً مما جعلها غير قادرة على السيطرة الكاملة على هذه السواحل بحكم الإمكانيات المادية والبشرية المحدودة لليمن، وهو ما ساعد على تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين الغير شرعيين وإلى اليمن.

4.إنتهاج اليمن سياسية الباب المفتوح:

انتهجت اليمن منذ اندلاع النزاع المسلح في الصومال عام 1991م سياسية الباب المفتوح للاجئين الصوماليين، فاللاجئ الصومالي يعتبر لاجئ منذ الوهلة الأولى، على العكس من ذلك بالنسبة للاجئين من الجنسيات الأخرى الذين يعتبروا طالبي لجوء، إلى حين البث في طلباتهم والأمر الذي ساعد على تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين الصوماليين هذا.

5. مصادقة اليمن على الاتفاقية الخاصة باللجوء:

تعتبر اليمن الدولة الوحيدة في شبة الجزيرة العربية المصادقة على اتفاقية اللجوء لعام 1951م وبروتوكول 1967م، حيث صادقت اليمن على هذه الاتفاقية في عام 1980م.

المبحث الثاني

جهود الحكومة اليمنية والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين في اليمن في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين

سنتطرق في هذا البحث إلى الجهود المبذولة من الحكومة وكذا مفوضية الأمم المتحدة للاجئين في اليمن في تقديم الحماية للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعي الذين يصلون إلى اليمن بشكل متواصل ولكي نوضح هذه الحماية سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين وهما:

المطلب الأول: جهود الحكومة اليمنية والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين في اليمن في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين.

المطلب الثاني: جهود المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في تقديم الحماية للاجئين وطالبي اللجوء.

المطلب الأول: جهود الحكومة اليمنية في حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين

تبذل الحكومة اليمنية جهوداً كبيرة في مجال حماية اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين حيث تقوم بتوفير خدمات الرعاية الإنسانية والاحتياجات الأساسية لهم وفقاً لإمكانياتها المتاحة بالتعاون مع المنظمات العاملة في المجال الإنساني وفي مقدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، فمنذ عام 2008م حققت اليمن الكثير من الانجازات في هذا الجانب، وفيما يلي أبرزها[1]:

ـ تقوم قوات خفر السواحل وفقاً لإمكانياتها المتاحة بتأمين وصول القادمين إلى السواحل اليمنية والمساعدة في عملية البحث والانقاذ البحري عند تعرض القوارب التي تقلهم للأعطال والحوادث الكارثية. ولغرض رفع مستوى الأداء تم تنفيذ عدداً من برامج بناء القدرات والتدريب للكوادر العاملة في خفر السواحل وأمن الحدود مما حقق نتائج إيجابية تمثلت في انخفاض عدد الغرقى والمنكوبين في عرض البحر وكذا انخفاض في عدد ضحايا العنف الذي يمارس نحوهم من قبل المهربين.

ـ قيام القوات البحرية وفقاً لإمكانياتها المتاحة بحماية وضبط الحدود البحرية اليمنية والاسهام في حماية الحدود البرية والتصدي للعديد من العمليات الارهابية وأعمال القرصنة في المياه الاقليمية والدولية وتنفيذ العديد من المهام النوعية في مجال البحث والإنقاذ للقوارب المنكوبة في عرض البحر والتي تقل المتوجهين إلى السواحل اليمنية من القرن الافريقي، كما تم ضبط مجموعة المهربين والتصدي لعدد من عمليات القرصنة والتسلل. كما اضطلع حرس الحدود بمسئولياته من خلال تنفيذ العديد من المهام لتأمين وفرض الرقابة على الحدود.

ـ إعداد وتنفيذ خطة أمنية مشتركة لمكافحة الجريمة المنظمة بين قيادة المنطقة الأمنية الرابعة والسلطات المحلية تم من خلالها القضاء على عصابات التهريب، ومداهمة أحواش المهربين وإطلاق سراح عدد من المحتجزين، وكذا نشر قوات أمنية على الشريط الساحلي بالتعاون والتنسيق مع المجتمعات المحلية والتي أسهمت بشكل كبير في الحد من التهريب والتي عادة ما يكون ضحاياها من اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.

---

[1] - مخرجات ورشة العمل الخاصة بالهجرة واللجوء في اليمن التي اقامتها وزارة الخارجية اليمنية، صنعاء 6-7 يوليو 2013م صـ 385-386.

ـــــ قيام الحكومة بالتعاون والشراكة مع المنظمة الدولية للهجرة والسفارة الاثيوبية بصنعاء وبدعم من المانحين، بإعادة 25.500 مهاجر إثيوبي غير شرعي إلى بلدهم خلال الفترة 2011 – يونيو 2013م، في حين فضل عدد منهم العودة إلى وطنه على نفقته الخاصة (وفقاً لبيانات وإحصائيات الإدارة العامة للمتابعة والترحيل بمصلحة الجوازات)، وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة سبق وأن قامت بجهود ذاتية خلال الفترات الماضية لإعادة أعداد مضاعفة إلى بلدانهم على نفقتها الخاصة، في حين لا تزال الجهود مستمرة بين الحكومة وشركائها لإعادة الكثير منهم إلى بلدانهم.

ـ التزام الجهات المعنية بمبدأ عدم الرد القسري لطالبي اللجوء والتعامل معهم باعتبارهم ضحايا، ايفاءً منها بالتزاماتها الدولية والإنسانية في هذا الجانب.

ـــــ تقوم الحكومة بالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة بترتيبات الاستقبال من خلال نقاط العبور المؤقتة " خرز – ميفعة – أحور – وباب المندب".

المطلب الثاني: جهود المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في تقديم الحماية للاجئين وطالبي اللجوء.

يسهم مكتب المفوضية في اليمن توفير الحماية والمساعدة للاجئين القادمين إلى اليمن، فقد تأسس مكتب المفوضية في اليمن رسمياً عام 1992م بهدف توفير الحماية والمساعدة للاجئين الصوماليين بعد سقوط النظام في الصومال عام 1991م بعد أن كان مكتب اتصال وتنسيق في بداية الثمانينات[1].

ومن المهام الرئيسية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مهمة توفير الحماية الدولية للاجئين والسعي لإيجاد حلول دائمة لمشاكلهم وذلك من خلال تسهيل عملية العودة الطوعية إلى الوطن للاجئين أو إدماجهم في المجتمعات الوطنية الجديدة أو إعادة توطينهم في بلد ثالث. وفيما يلي أبرز الخدمات التي تقدمها المفوضية للاجئين في اليمن:

خدمات الحماية:

حيث تعمل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في اليمن على تقديم خدمات الحماية وفقاً للمبادئ التي تحكم المفوضية عند تقديمها لخدمات الحماية للأشخاص محل عنايتها وهي السرية وعدم التمييز[2] وهذه الخدمات على النحو الآتي:

---

[1] - الدكتور/ يحي علي حسن الصرابي، المشروعية القانونية والابعاد الامنية للهجرة الوافدة، دراسة تطبيقية على الجمهورية اليمنية، دار النهضة المصرية، القاهرة 2009م صـ303.

[2] - وجدان ما جد حمزة الدفاعي: دور المفوضية السامية للأمم المتحدة في رعاية اللاجئين – مصدر سبق ذكره – صـ 77.

خدمات الاستقبال: تدير المفوضية ثلاثة مراكز لاستقبال اللاجئين إلى اليمن، وهي في مخيم خرز، وفي أحور، وميفعة، حيث يتم جمع بيانات التسجيل حول الوافدين الجدد في مراكز الاستقبال الثلاثة، وذلك عن طريق اخذ المعلومات الشخصية الأساسية، وكذلك الصور ثم تنقل المعلومات إلى المكتب الفرعي للمفوضية في عدن، ويتم تزويد الحكومة اليمنية بها شهرياً[1].

ـــ مقابلات التسجيل لطالبي اللجوء من غير الصوماليين، بالإضافة إلى مقابلات تحديد وضع اللاجئ من غير الصوماليين.

ـــــــــــــــــ ـتقديم الاستشارات القانونية.

ـــــــــــــــــ الدفاع عن اللاجئين أمام الجهات القضائية.

ـــ مقابلة الحالات التي لديها مشكلات ذات طابع قانوني لمعرفة (نوع المشكلة تحديد مدى احتياج الحالة للحماية ونوع الحماية التي يجب تقديمها).

ـــــــــــــــــ متابعة قضايا اللاجئين لدى الجهات الأمنية والقضائية.

ـ زيارة السجون لمعرفة عدد اللاجئين السجناء، وأسمائهم، وجنسياتهم، وما هي التهم المنسوبة إليهم؟ والجهة الآمرة بالحبس؟ والأحكام الصادرة ضدهم؟

ـــ مقابلة اللاجئين السجناء لتحديد مدى احتياجاتهم للدعم القانوني (الدفاع عنهم أمام الجهات القضائية).

ـــــــــــــــــ استلام اللاجئين من السجن بعد انقضاء المدة المحكوم بها.

ـــــــــــــــــ النزول إلى مراكز الاحتجاز لمتابعة بعض الحالات.

ـــ تقديم التوعية القانونية بالقوانين اليمنية للاجئين، والأشخاص محل عناية المفوضية.

ـــــــــــــــــ القيام بالدورات التدريبية، وورش العمل للجهات الحكومية، وغير الحكومية.

الخدمات الاجتماعية:

تعد وحدة الخدمات الاجتماعية في المفوضية المسؤولة عن مساعدة اللاجئين ليصبحوا قادرين على مساعدة أنفسهم وذلك من خلال تنظيم مجتمع اللاجئين وحثهم على المشاركة الفعالة من أجل الاعتماد على الذات، ويتم تنفيذ تلك الخدمات عن طريق شركاء تنفيذين للمفوضية، وتضع المفوضية عند تقديمها لهذه الخدمات مساعدة الفئات الأكثر ضعفاً واحتياجا وهم طالبوا اللجوء واللاجئون من الفئات التالية: (ذوو الاعاقة، المسنون، المرضى الأطفال غير

[1] - تحليل الثغرات المتعلقة بحماية اللاجئين وملتمسي اللجوء في اليمن، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين صنعاء يوليو 2008م، صـ29

المصحوبين[1]، السيدات اللاتي تعرضن للاعتداء، والمتعايشون مع فيروس نقص المناعة (الايدز)).

ومن هذه الخدمات التي تقدمها المفوضية عن طريق شركائها التنفيذين وعلى سبيل المثال وليس الحصر الآتي:

ـــــــــــــ الاستشارات الاجتماعية والمساعدات المالية والعينية.

ـــــــــــــ الاستجابة الفورية لحوادث العنف.

ـــــــــــــ التدريب المهني.

ـــــــــــــ التوعية.

ـــــــــــــ التدريب على المهارات.

ـ مساعدتهم على التعليم من خلال ادارة ودعم مدرسة في مخيم خرز ومدرسة أخرى في منطقة البساتين في عدن.

ـــــــــــــ إعادة تأهيل ذوي الاعاقة في إطار المجتمع.

ـــــ توزيع بعض المساعدات المالية للاجئين الضعفاء مادياً وذوي الاحتياجات الخاصة.

ـــــــــــــ تقديم القروض الصغيرة لمشاريع الاعتماد على الذات.

البحث عن حلول دائمة لمشكلة اللجوء:

من ضمن المهام الرئيسية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين الحماية من الاعادة القسرية وضمان التمتع بحقوق الانسان الاساسية وكذا ضمان التمتع بحقوق اتفاقية 1951م وهو إيجاد حل دائم، حيث اسهمت المفوضية في عام 2007م بتسهيل عودة 415 شخصاً إلى الصومال، وهو ما يطلق عليه بالعودة الطوعية كإحدى الحلول الدائمة.

المبحث الثالث: التحديات والصعوبات الناجمة عن قضايا اللجوء والهجرة غير الشرعية التي تواجهها اليمن[2].

بالرغم من الجهود المبذولة من قبل الجمهورية اليمنية والإنجازات التي تحققت في إطار اللجوء والهجرة غير الشرعية إلا أن هناك العديد من التحديات والصعوبات والآثار السلبية المترتبة على ذلك في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والصحية، ولتوضيح تلك الصعوبات سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

[1] - الأطفال غير المصحوبين يقصد بهم الاطفال الذين فقدوا أحد أو كلا الابوين ولا يعلمون مصيرهم.

[2] - مخرجات ورشة العمل الخاصة بالهجرة واللجوء في اليمن التي اقامتها وزارة الخارجية في الفترة من 6-7 يوليو 2013م.

المطلب الأول: التحديات والصعوبات الاقتصادية والاجتماعية.
المطلب الثاني: التحديات والصعوبات الامنية.

المطلب الأول: التحديات والصعوبات الاقتصادية والاجتماعية.

هناك العديد من التحديات والصعوبات التي تواجهها الجمهورية اليمنية فيما يتعلق بقضايا الهجرة غير الشرعية واللجوء في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والصحية تتمثل في الآتي:

1. التحديات الداخلية المتمثلة بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية الصعبة التي تمر بها اليمن والتي من أهم تداعياتها تدهور الوضع الإنساني وارتفاع معدلات الفقر والبطالة وانخفاض مستوى الأمن الغذائي ونقص الموارد وهو الأمر الذي أضعف من قدرة اليمن على القيام بالتزاماتها تجاه اللاجئين بالشكل الأمثل.
2. زيادة الأعباء الاقتصادية والاجتماعية على اليمن جراء التدفق الجماعي والمستمر لطالبي اللجوء والمهاجرين غير الشرعيين من دول القرن الأفريقي الأمر الذي يؤدي إلى الإرباك والقصور في إدارة شؤون اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين خاصة في ظل عدم وجود حلول جذرية.
3. التحديات الاجتماعية مثل تمركز اللاجئين والمهاجرين بشكل أكبر في المدن الرئيسية مما يؤدي إلى الضغط على مرافق الخدمات العامة وإقلاق السكنية العامة والنظام العام داخل المجتمع وعدم التزام البعض بالقوانين الوطنية وإدخال عادات وتقاليد جديدة على المجتمع المدني، بالإضافة إلى انتشار ظاهرة التسول خاصة في المناطق الساحلية.
4. منافسة الوافدين من اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين للعمالة اليمنية في أسواق العمل بلا ضوابط وذلك بسبب قبلوهم لأجور متدنية مما يقلل من فرص العمل للمواطن اليمني في ظل ارتفاع معدلات البطالة في اليمن خصوصاً وإن الواصلين الجدد من الفئة العمرية الشابة 16 – 40 عام الأمر الذي يشكل أحد عوامل الجذب لاستمرار تدفقهم إلى الأراضي اليمنية في ظل عدم وجود تنظيم قانوني لعمل اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين في اليمن.
5. عدم كفاية التمويل الدولي من قبل المانحين للمساعدة في مواجهة تدفق اللاجئين والمهاجرين الغير شرعيين وعدم إيفاء المانحين بتعهداتهم المالية

في هذا الجانب بالإضافة إلى قلة المساعدات المقدمة من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة الهجرة الدولية ما يضعف دورها تجاه اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.

6. عدم اعتماد ميزانيات سنوية للجنة الوطنية لشؤون اللاجئين والإدارة العامة للاجئين يضعف من دورها في تحمل مسئولياتها بالشكل الأمثل بما في ذلك عدم تواجد فروع للإدارة العامة للاجئين في مراكز الاستقبال وما يترتب عن ذلك من غياب للإحصائيات والبيانات من مصادر حكومية لعدد الواصلين والاعتماد بشكل رئيسي على إحصائيات المفوضية.
7. يعاني بعض اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين الواصلين إلى اليمن من أوضاع صحية متردية نتيجة الأمراض والأوبئة التي يحملونها والتي قد تؤدي إلى انتشارها وانتقالها إلى المحيط الذي يعيش فيه اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين ويعود السبب في ذلك لعدم خضوعهم لإجراءات الفحص الطبي خاصة عند نقاط الوصول نتيجة تواضع الإمكانيات الصحية المتوفرة.

المطلب الثاني: التحديات والصعوبات الأمنية:

التحديات والصعوبات الأمنية لا تقل أهمية عن التحديات والصعوبات الاجتماعية والصحية، فالتدفق الكبير وبشكل مستمر للاجئين والمهاجرين غير الشرعيين وطول السواحل اليمنية يجعل هذه الاجهزة تواجه تحديات كبيرة تتمثل في الآتي:

1. صعوبة مواجهة عمليات الإنزال العشوائي المستمر للواصلين إلى السواحل اليمنية نتيجة امتداد الحدود الساحلية اليمنية إلى نحو 2500 كم في ظل الإمكانيات المتواضعة في هذا الإطار.
2. محدودية إمكانيات وموارد الأجهزة الأمنية حال دون قيامها بواجباتها لإنقاذ القانون ومنع الجريمة وحماية الضحايا في سياق اللجوء والهجرة والعمل على الحد منها على الرغم من الجهود الحكومية المستمرة في متابعة مثل هذه الجرائم.
3. تزايد نسبة الجريمة المنظمة العابرة للحدود مثل تهريب المخدرات والقرصنة وتجارة الأسلحة والأعمال الإرهابية بالإضافة إلى التوسع المستمر في أنشطة شبكات التهريب والإتجار بالبشر.

4. إبعاد دول الجوار لبعض اللاجئين أو المهاجرين إلى داخل الحدود البرية اليمنية دون تنسيق مسبق مع سلطات الحدود اليمنية يزيد من حجم أعباء المشكلة على اليمن.
5. قلة عدد المخيمات ومراكز الإيواء لاستيعاب اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين على الشريط الحدودي، مما تسبب في انتشارهم بشكل عشوائي في المناطق الحضرية والريفية وتحول الكثير من مناطق الوصول والعبور إلى أماكن استقرار دائم للاجئين والمهاجرين غير الشرعيين وبأعداد مهولة (الحديدة ورداع)، كما أن تواجدهم لفترات طويلة قد يؤدي إلى طمس الهوية اليمنية وبروز اقليات في أوساط المجتمع اليمني.

الخاتمـــــــــــــة:

هـــدف البحـــث إلـــى إبـــراز أهـــم التحـــديات والصـــعوبات التـــي تواجههـــا الجمهوريـــة اليمنيـــة فـــي قضـــايا اللجـــوء والهجـــرة غيـــر الشـــرعية إلـــى الـــيمن حيـــث حاولنـــا قبـــل الخـــوض فـــي موضـــوع البحـــث أن نوضـــح مـــن هـــو اللاجـــئ ومـــا هـــي الشـــروط التـــي يجـــب ان تنطبـــق عليـــه حتـــى يتمتـــع بصـــفة لاجـــئ، وقارنـــا ذلـــك بالمهـــاجرين غيـــر الشـــرعيين وكـــذا أســـباب تـــدفق اللاجئـــين والمهـــاجرين غيـــر الشـــرعيين إلـــى الـــيمن وبعـــدها تطرقنـــا إلـــى الجهـــود المبذولـــة مـــن قبـــل الحكومـــة اليمنيـــة فـــي تـــوفير الحمايـــة للاجئـــين وكـــذا المهـــاجرين غيـــر الشـــرعيين وكـــذا دور المفوضـــية الســـامية لشـــؤون اللاجئـــين فـــي الـــيمن، وبعـــدها أوضـــحنا كيـــف أن هنـــاك صـــعوبات وتحـــديات تواجـــه الـــيمن مـــن جـــراء هـــذا التـــدفق المســـتمر لهـــؤلاء اللاجئـــين والمهـــاجرين غيـــر الشـــرعيين من دول القـــرن الافريقـــي علـــى وجـــه التحديـــد وأبرزنـــا أهـــم تلـــك الصـــعوبات والتحـــديات التي تواجه الجمهورية اليمنيـــة فـــي هـــذا الجانـــب وتوصـــلنا مـــن خـــلال هـــذا البحـــث إلـــى النتائج التالية:

1) تعتبر اليمن الدولـــة الوحيـــدة فـــي شـــبة الجزيـــرة العربيـــة المصـــادقة علـــى اتفاقيـــة الأمم المتحدة الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951م وبروتوكول 1967م.
2) خصـــت الـــيمن اللاجئـــين الصـــوماليين منـــذ 1991م أي منـــذ انـــدلاع النزاعـــات المسلحة في الصومال بقبولهم كاللاجئين منذ الوهلة الأولى.
3) عـــدم الاســـتقرار الاوضـــاع فـــي دول القـــرن الافريقـــي ســـاعد بشـــكل كبيـــر علـــى تدفق اللاجئين والمهاجرين غير الشرعيين إلى اليمن.
4) بـــدلت الحكومـــة اليمنيـــة بالتعـــاون مـــع المفوضـــية الســـامية لشـــؤون اللاجئـــين فـــي الـــيمن جهـــوداً كبيـــرة فـــي مجـــال حمايـــة اللاجئـــين وطـــالبي اللجـــوء والمهـــاجرين غير الشرعيين.
5) علـــى الـــرغم مـــن الجهـــود المبذولـــة مـــن قبـــل الجمهوريـــة اليمنيـــة فـــي مجـــال الحمايـــة للاجئـــين والمهـــاجرين غيـــر شـــرعيين إلا أنهـــا تواجـــه العديـــد مـــن التحـــديات والصـــعوبات أبرزهـــا التحـــديات والصـــعوبات الاقتصـــادية والاجتماعية والصحية والأمنية.
6) قلة الدعم المادي المقـــدم إلـــى الـــيمن مـــن قبـــل المجتمـــع الـــدولي لمواجهـــة التـــدفق المتزايد للاجئين والمهاجرين غير الشرعيين.
7) أغلـــب المهـــاجرين غيـــر الشـــرعيين يتخـــذوا مـــن الـــيمن نقطـــة عبـــور إلـــى دول الجوار أو إلى أوروبا.

التوصيـــــــــــات:

1. ضـــرورة الالتـــزام بـــإعلان صـــنعاء الصـــادر عـــن المـــؤتمر الاقليمـــي للجـــوء والهجـــرة مـــن القـــرن الافريقـــي إلـــى الـــيمن والمنعقـــد فـــي 11-13 نـــوفمبر 2013م.
2. ضـــرورة ســـعي المجتمـــع الـــدولي لمعالجـــة الأســـباب الجذريـــة للهجـــرة المختلطـــة لطـــالبي اللجـــوء واللاجئـــين مـــن دول القـــرن الأفريقـــي إلـــى الـــيمن والـــدول المجـــاورة وكـــذا معالجـــة التحـــديات الاقتصـــادية والاجتماعيـــة مـــن خـــلال مســـاعدة دول المصـــدر فـــي تحقيـــق التنميـــة الشـــاملة للتغلـــب علـــى الفقـــر والقـــدرة على التكييف والاستقرار في بلدانهم الأصلية.
3. مضـــاعفة الجهـــود لإيجـــاد أوضـــاع الملائمـــة للعـــودة الطوعيـــة الآمنـــة والمستدامة.
4. ضـــرورة تطـــوير البنيـــة التشـــريعية والتنظيميـــة للـــيمن فيمـــا يتعلـــق بـــاللجوء والهجـــرة مـــن خـــلال بحـــث إمكانيـــة إعـــداد قـــانون وطنـــي للجـــوء وإعـــداد اســـتراتيجية وطنيـــة للجـــوء بمـــا يتـــوائم مـــع التزامـــات الـــيمن الدوليـــة والاســـتفادة من التجارب والخبرات الدول في هذا الإطار.
5. إعـــادة النظـــر فـــي سياســـة البـــاب المفتـــوح التـــي تنتهجهـــا الـــيمن تجـــاه اللاجئـــين الصـــوماليين لتســـهيل إجـــراءات دخـــولهم التـــي لا تـــزال قيـــد التطبيـــق منـــذ بدايـــة الأزمة الصومالية.
6. تعزيز التنسيق والتعـــاون الإقليمـــي مـــع الـــدول المعنيـــة بمـــا يســـهم فـــي الحـــد مـــن الهجرة المختلطة.

قائمـــــــة المراجـــــــــع:

أولا: الكتـــــــــــب

1. الـدكتور/ أحمـد أبـو الوفـا: حـق اللجـوء بـين الشـريعة الاسـلامية والقـانون الدولي للاجئين، دراسة مقارنة، الرياض 2009م.
2. الدكتور/ أحمـد الرشـيدي، الحـق فـي طلـب اللجـوء كأحـد تطبيقـات حقـوق الانسـان، دراسـة فـي ضـوء المواثيـق الدوليـة وبعـض الدسـاتير والتشـريعات العربيـة، كليـة الاقتصـاد والعلـوم السياسـية، جامعـة القـاهرة، غير مذكور عام النشر.
3. وجـدان ماجـد حمـزة الـدفاعي، دور المفوضـية السـامية للأمـم المتحـدة فـي رعايـة اللاجئـين دراسـة حالـة لاجئـي دول القـرن الافريقـي فـي الـيمن للفتـرة 1990-2010م، مركـز دراسـات الهجـرة واللاجئـين - جامعـة صنعاء 2013م.
4. الـدكتور/ يحـي علـي حسـن الصـرابي، المشـروعية القانونيـة والابعـاد الامنيـة للهجـرة الوافـدة، دراسـة تطبيقيـة علـى الجمهوريـة اليمنيـة، دار النهضة العربية، القاهرة 2000م.

ثانيـــــاً: المؤتمـــــــرات والنـــــــدوات:

1. الـدكتور/ حمـود ناصـر القـدمي، الهجـرة غيـر الشـرعية فـي الجمهوريـة اليمنيـة، أسـبابها وآثارهـا والحلـول المقترحـة (رؤيـة الحكومـة اليمنيـة) ورقـة عمـل مقدمـة إلـى نـدوة مكافحـة الهجـرة غيـر المشـروعة والاتجـار بالبشـر، المنعقـدة للفتـرة مـن 8-10 فبرايـر 2010م بجامعـة الأميـر نـايف للعلـوم الأمنية، الرياض.
2. الـدكتور/ علـي مثـى حسـن، تـدفق اللاجئـين علـى الـيمن وأثـره (اقتصـادياً- اجتماعيـاً- قانونيـاً- أمنيـاً) المـؤتمر الـوطني الأول لحقـوق الانسـان، 9-10 ديسمبر 2012م، صنعاء.

ثالثـــــاً: الاتفاقيـــــات والاعلانـــــات:

1. اتفاقية اللاجئين لعام 1951م والبروتوكول الملحق بها لعام 1967م.
2. إعـلان صـنعاء الصـادر عـن المـؤتمر الاقليمـي للجـوء والهجـرة مـن القـرن الافريقي إلى اليمن من 11-13 نوفمبر 2013م.

رابعـــــــــاً: التقاريـــــــــر

1. المركـــز اليمنـــي للدراســـات الاســـتراتيجية، التقريـــر الاســـتراتيجي اليمنـــي، صنعاء 2009م.
2. المفوضـــية الســـامية للأمـــم المتحـــدة لشـــؤون اللاجئـــين، الـــدليل الســـريع، اللاجئون وطالبوا اللجوء والنازحون داخلياً 2013م.
3. وزارة الخارجيـــة اليمنيـــة، مخرجـــات ورشـــة العمـــل الخاصـــة بـــالهجرة واللجـــوء في اليمن، 6-7 يوليو 2013 بصنعاء.